

أيدت محكمة استئناف اتحادية فى ولاية نيويورك الأمريكية حكما سابقا صدر عن محكمة أقل درجة، برفض قانون "الدفاع عن الزواج" لعام 6991، حيث قالت إن منع الأزواج المثليين من مزايا الزواج الاتحادية، بموجب ذلك القانون، هو أمر غير دستورى.

وأيدت المحكمة بأغلبية قاضيين، ورفض قاض واحد الحكم، الذى كانت قد أصدرته محكمة أقل درجة فى بوسطن، وأفادت شبكة "سى.أن.إن" الأمريكية، أن الحكم يقضى بأن المثليين فى الولايات المتحدة، "عانوا تاريخا من التمييز"، على غرار ما واجهته النساء فى الماضى.

واعتبر الحكم رمزيا، لأن القضية يتوقع أن تحسم فى نهاية المطاف، أمام المحكمة العليا الأمريكية.

وكانت القضية أثرت على خلفية دعوى رفعتها الأرملة المثلية، إديث ويندسور، (83 عاما)، حيث قاضت الحكومة الاتحادية، لأنها فرضت عليها ضرائب عقارية بأكثر من 363 ألف دولار، بعد حرمانها من الإعفاءات الضريبية، التى تمنح إلى الأزواج الطبيعيين.

يذكر أن ولايات نيويورك وماساشوستس وكونيتيكت وإيوا وفيرمونت ونيوهامشير وواشنطن، تسمح بزواج المثليين.

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 19/10/2012

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com